



اعلان

تطبيقاً لمقتضيات المرسوم رقم 619 . 06 . 28 صادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) المتعلق بالمجلس التأديبي الخاص بالطلبة.
بناء على التقارير المرفوعة إلى المجلس بشأن المخالفات المرتكبة ومحاولات الغش المضبوطة، خلال امتحانات الدورة الخريفية للسنة الجامعية 2025-2026 والتي جرت بالمدرسة.

وبناء على اجتماع مجلس المدرسة المنعقد في شكل مجلس تأديبي للطلبة بتاريخ 10 فبراير 2026 للنظر في قضايا التأديب المعروضة عليه، وبعد التأكيد من اكتمال النصاب القانوني لعقد الاجتماع.

وبعد الاستماع إلى دفوعات المعنيين بالأمر الحاضرين، إن الاستدعاءات الموجهة إليهم، حول ما نسب إليهم من غش ومحاولات غش ومخالفات أخرى، وبعد التداول بشأنها ودراستها حالة بحالة تم اتخاذ العقوبات المنصوص عليها أعلاه:
إن رئيس المجلس والمدير بالنيابة للمؤسسة، يعلن ما يلي:

الاسم	ر.ب.ت.و	العقوبة
سعاد ونوح	IA2***43	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
امال مبروش	JA2***42	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
انيسة الطائع	IA2***85	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
رجاء أزمرو	IE7***6	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
أيوب اقلوف	FL1***92	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
بسمة الحرشاوي	ID14**22	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
أيمن غالى	AY3**23	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
مريم السعدانى	IC19**81	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
وجдан امزيان	QB4**28	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
كوثر بن منصور	EA2***65	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
لطفي صلاح الدين	OD7**82	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
حنان حجاج	IC19**15	الغاء نتيجة الوحدة المعنية
خدیجة الصافى	JH9**97	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
نهيلة غياط	E81**46	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
مريم السبكي	Y53**32	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
اروى العلوي	PB2***85	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
امال هلال	I76**44	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
خدیجة طلیس	Q38**84	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
رحمة الغالى	ID14**41	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى
مریم العمراوی	ID14**05	توبیخ مع الالتزام كتابيا بعدم تكرار الفعل
امین الرباطی	I77**77	الغاء نتيجة الوحدة المعنی
محمد الناصري	SH21**53	الغاء جميع نتائج وحدات الفصل المعنى

بني ملال في 11 فبراير 2026



اعلان

تطبيقاً لمقتضيات المرسوم رقم 619 . 06 . 2 صادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) المتعلق بالمجلس التأديبي الخاص بالطلبة.
بناء على التقارير المرفوعة إلى المجلس بشأن المخالفات المرتكبة ومحاولات الغش المضبوطة، خلال امتحانات الدورة الخريفية للسنة الجامعية 2025-2026 والتي جرت بالمدرسة.

وبناء على اجتماع المجلس التأديبي بالمدرسة المنعقد بتاريخ 10 فبراير 2026 للنظر في قضايا التأديب المعروضة عليه، وبعد التأكيد من اكتمال النصاب القانوني لعقد الاجتماع.

وبعد الاستماع إلى دفوعات المعنيين بالأمر الحاضرين، إثر الاستدعاءات الموجهة إليهم، حول ما نسب إليهم من غش ومحاولات غش ومخالفات أخرى، وبعد التداول بشأنها ودراستها حالة بحالة تم اتخاذ العقوبات المنصوص عليها أسفله:
إن رئيس المجلس، يعلن ما يلي:

العقوبة	ر.ب.ت.و	الاسم
<p>العقوبة رقم 6 من المادة 4 من المرسوم رقم (2.06.619).</p> <ul style="list-style-type: none"> - الاقصاء من المدة المتبقية من السنة الجامعية 2025-2026 - المنع من المشاركة في امتحانات وتقدير المعلومات للدورتين الخريفية والربيعية؛ - إلغاء نتائج الدورة الخريفية؛ 	QB5**07	لعلام سلمى
<p>العقوبة رقم 6 من المادة 4 من المرسوم رقم (2.06.619).</p> <ul style="list-style-type: none"> - الاقصاء من المدة المتبقية من السنة الجامعية 2025-2026 - المنع من المشاركة في امتحانات وتقدير المعلومات للدورتين الخريفية والربيعية؛ - إلغاء نتائج الدورة الخريفية؛ 	I78**73	العرفاوي عمار
<p>العقوبة رقم 6 من المادة 4 من المرسوم رقم (2.06.619).</p> <ul style="list-style-type: none"> - الاقصاء من المدة المتبقية من السنة الجامعية 2025-2026 - المنع من المشاركة في امتحانات وتقدير المعلومات للدورتين الخريفية والربيعية؛ - إلغاء نتائج الدورة الخريفية؛ 	JM12**36	ابتسام عدنان

بني ملال في 11 فبراير 2026

ملحوظة:

يمكن للطالب الذي تعرض لإحدى العقوبات المنصوص عليها في المقطع 4 أو 5 أو 6 أو 7 أو 8 من المادة 4 من المرسوم رقم 619 . 06 . 2 تقديم طلب استعطاف لدى رئيس الجامعة المعنية الذي يبت في الموضوع بعد دراسة التوضيحات الكتابية للمعني بالأمر وبعد استشارة المجلس التأديبي في أجل أقصاه 15 يوماً من تاريخ وضع الطلب. وإذا لم يتوصل المعني بالأمر بأي رد في الموضوع بعد انصaram الأجل المذكور يعتبر طلبه مرفوضاً.